قرار رقم (CR-2023-226092) الصادر في التماس إعادة النظر المقيد برقم (PC-2023-226092)

المقدم من/ المتهم، بشأن الدعوى رقم (PC-2023-198793) المقامة من/ المتهم سجل تجاري رقم (...) ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد الموافق 2023/11/26م، اجتمعت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض بحضور كل من:

الدكتور/ ...	**رئيساً**
الدكتور / ...	**عضواً**
الأستاذ / ...	**عضواً**

وذلك للنظر في طلب التماس إعادة النظر المقدم من / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلاً عن/ ... هوية وطنية رقم (...) رئيس مجلس الإدارة في شركة/ ...، سجل تجاري رقم (...) بموجب الوكلة رقم (...) وتاريخ 1444/01/12هـ الصادرة عن الموثق/ ... المرخص له من وزارة العدل برقم (...)، ضد القرار الاستئنافي رقم (CR- 2023- 198793)، الصادر عن اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض، والذي قضى منطوقه بما يأتي:

أولاً: قبول طلب الالتماس على القرار الاستئنافي رقم (CR-2023-142525) الصادر عن اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض في شأن القرار الابتدائي رقم (3/1392) لعام 1443هـ الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض، المقدم وكلة عن الشركة الكيميائية السعودية القابضة سجل تجاري رقم (...)، والحكم بإلغاء القرار الاستئنافي رقم (CR-2023-142525) الصادر عن اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض، وذلك للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ثانياً: وفي الموضوع رفضه، وتأييد القرار الابتدائي رقم (3/1392) لعام 1443هـ الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض بكل ما قضى به، وذلك للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

تتلخص وقائع هذه القضية بأنه قد تبين للإدارة العامة للتدقيق بهيئة الزكاة والضريبة والجمارك بشأن عدد (29) بيان استيراد لإرساليات (نترات الأمونيوم) – العائدة للشركة الكيميائية السعودية – عدم التزام الشركة بالسياسات والإجراءات الجمركية حيث تم إعفاء البيانات المشار إليها بموجب اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية في حين أن الشركة المصدرة تقع في منطقة حرة بجمهورية مصر العربية، الأمر الذي أدى إلى فوات الرسوم الجمركية بمبلغ مقدار (11,064,297) أحد عشر مليوناً وأربعة وستون ألفاً ومئتان وسبعة وتسعون ريالاً، وعليه أصدرت الهيئة قرار التحصيل رقم (899) لعام 1440هـ، وقد أصدرت اللجنة الاستئنافية قرارها تأسيساً منها على أن المستأنف لم يقدم ما يغير من النتيجة التي انتهى إليها القرار في ضوء ما كانت عليه دفوعه التي قدمها، حيث قامت بتأييد القرار الابتدائي بكل ما قضى به.

وتقدم الوكيل عن الشركة المستأنفة ...، هوية وطنية رقم (...)، بطلب التماس إعادة نظر على القرار الاستئنافي رقم (CR- 2023-198793)، الصادر عن اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض، وتضمن الطلب ما ملخصه أنه قد صدر قانون من الدولة يستثني صناعة الأسمدة من المناطق الحرة وهو ما يؤكد المنع القاطع لخضوع الشركة لنظام المناطق الحرة، كما أن الحكم قد بنى قراره وتسبيبه على وجود ختم الشركة بينما أهمل المستندات التي تثبت بأن الشركة تعمل على نظام الاستثمار الداخلي ولا تخضع لنظام المناطق الحرة، وأن المستند الذي يحتوي على ختم المنطقة الحرة كان بناء على التصريح القديم الذي انتهى عام 2008م وتم تعديله لاحقاً، كما لم تناقش اللجنة المستندات المقدمة لها، واختتمت اللائحة بطلب قبول الالتماس وإلغاء الحكم الملتمس عليه.

وبعد إطلاع اللجنة الاستئنافية بالرياض على الالتماس المقدم تبين أن فحواه وموضعه يتضمن مجادلة مقدم الالتماس في وزن البينات والقرائن التي أقامت عليها اللجنة الاستئنافية المصدرة للقرار محل الالتماس أساس قضائها، وحيث جاءت المادة رقم (1/200) من

نظام المرافعات الشرعية على ذكر الحالات التي يقبل فيها الطعن بالتماس إعادة النظر بإدراجه لها ضمن حالات محددة نصت عليها تلك المادة للقول بأن: "1- يحق لأيٍ من الخصوم أن يلتمس إعادة النظر في الأحكام النهائية في الأحوال الآتية: أ - إذا كان الحكم قد بُنِيَ على أوراق ظهر بعد الحكم تزويرها، أو بُنِيَ على شهادة قضي - من الجهة المختصة بعد الحكم - بأنها شهادة زور. ب- إذا حصل الملتمس بعد الحكم على أوراق قاطعة في الدعوى كان قد تعذر عليه إبرازها قبل الحكم. ج - إذا وقع من الخصم غش من شأنه التأثير في الحكم. د - إذا قضى الحكم بشيء لم يطلبه الخصوم أو قضى بأكثر مما طلبوه. هـ - إذا كان منطوق الحكم يناقض بعضه بعضًا. و - إذا كان الحكم غيابيًا. ز - إذا صدر الحكم على من لم يكن ممثلًا تمثيلًا صحيحًا في الدعوى".

وحيث كان التماس إعادة النظر المقدم من وكيل الشركة المستأنفة لم يكن مندرجًا ضمن الحالات التي يصح معها بحث موضوعه، حيث إنه لا يعدو عن كونه نزاع موضوعي, وإثارة للأسباب التي أثارها في استئنافه، كما لم يتناول أي سبب من الأسباب التي نص عليها النظام لقبول الالتماس، وعليه قررت اللجنة صرف النظر عن بحث موضوعه.

المنطوق

عدم قبول الالتماس في شأن القرار الاستئنافي رقم (CR- 2023- 198793)، الصادر عن اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض، المقدم وكالة عن/ ...، سجل تجاري رقم (...)، وذلك للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

أعضاء اللجنـة

الدكتور/... **الأستاذ/...**

رئيـس اللجـنة

الدكتور/...